إصلاحات الضمان الاجتماعي في الجزائر وأثرها على توازناته المالية

Social Security Reforms in Algeria and their Impact on their Financial Balance

د.نورالدين بربار، الملحقة الجامعية قصر الشلالة، جامعة ابن خلدون –تيارت (الجزائر)*

تاريخ الإيداع: 28-08-2018 تاريخ القبول: 01-09-2018 تاريخ النشر: 15-01-2019

ملخص: جسدت إصلاحات الضمان الاجتماعي بالجزائر في ثلاثة محاور أساسية تمثلت في:1) عصرنة نظام الضمان الاجتماعي من خلال استحداث العمل بنظام البطاقة الالكترونية الشفاء، 2) تحسين الخدمات المقدمة لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا من خلال مراجعة الترسانة القانونية لنظام التأمينات الاجتماعية وتفعيل العمل بنظام الدفع من قبل الغير، 3) إصلاح الجانب المالي لمؤسسات الضمان الاجتماعي من خلال استحداث بعض مصادر التمويل الإضافية من جهة وإنشاء الصندوق الوطني لتحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي بالجزائر من جهة أخرى. من خلال هذه الورقة البحثية حاولنا تحليل آثر هذه الإصلاحات على التوازن المالي لقطاع الضمان الاجتماعي وذلك بالإسقاط على الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء.

الكلمات المفتاحية: الضمان الاجتماعي، الإصلاحات، التوازن المالي.

Abstact: Social security reforms in Algeria were embodied in three main axes: 1) Modernizing the social security system through the introduction of electronic *Chifaa* card system; 2) Improving the services provided to socially insured persons by reviewing the legal arsenal of the social insurance system and activating the system 3) Reforming the financial aspect of the social security institutions through the creation of some additional sources of funding on the one hand and the establishment of the National Fund for the collection of social security contributions in Algeria on the other hand. Through this paper, we attempted to analyze the impact of these reforms on the financial balance of the social security sector by dropping the National Fund for Social Insurance for Workers.

Keywords: social security, reforms, financial balance.

* الدكتور بربار نورالدين، استاذ محاضر بالملحقة الجامعية قصر الشلالة، جامعة ابن خلدون–تيارت، البريد الإلكتروني: berberd2012@yahoo.fr

المقدمة

تشكل منظومة الضمان الاجتماعي بالجزائر أحد أهم دعائم التضامن الوطني نظرا للحقل الواسع لمجال تدخله الذي مافتئ يتوسع يوما بعد يوم لتغطية مختلف المخاطر الاجتماعية التي يمكن أن يتعرض لها العامل أثناء ممارسته لنشاطاته المهنية، غير أن تغطية مجمل المخاطر الاجتماعية يرتبط بمدى توفر مؤسسات الضمان الاجتماعي على مصادر تمويل مناسبة تسمح بكفاية المنافع المغطاة وإذا ازدادت المنافع المغطاة جراء زيادة انتشار الأخطار الاجتماعي تصبح أنظمة الضمان الاجتماعي مهددة بمشكلة التوازن المالي، لذلك تعمل الحكومات والدول على القيام بإصلاحات على أنظمة الضمان الاجتماعي حتى تحافظ على توازناتها المالية وتقوم بالأدوار المنوطة بها.

الجزائر –كغيرها من البلدان– تبنت إصلاحات اقتصادية واجتماعية مكثفة مع مطلع الألفية الجديدة جسدت على شكل برامج ومخططات تنموية بأغلفة مالية معتبرة كان آخرها البرنامج المكمل لبرنامج دعم النمو بغلاف مالي قدر بـــ 286 مليار دولار إصلاحات عميقة وجذرية مست مختلف القطاعات سواء ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي ومن ضمن هذه القطاعات نجد قطاع الضمان الاجتماعي الذي واكب الإصلاحات الجارية في الاقتصاد الوطني بغرض تقليل المخاطر الاجتماعية التي يتعرض لها العامل ومن هم تحت وصايته ومن ثمة تقليل النفقات وترشيدها بشكل يسمح بالحفاظ على التوازن المالي لمؤسسات الضمان الاجتماعي الجزائرية التي تعتبر الدعامة الأساسية للحفاظ على الرأسمال البشري الذي يعتبر المحرك الأساسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

من خلال العرض السابق تبرز إشكالية الدراسة على النحو التالي: هل ساهمت الإصلاحات التي تبنتها مؤسسات الضمان الاجتماعي بالجزائر في الحفاظ على توازناتها المالية؟

لتحليل ودراسة هذه الإشكالية سوف نقسم الدراسة إلى المحاور التالية: أولا نظام الضمان الاجتماعي بالجزائر. ثانيا مسار إصلاحات الضمان الاجتماعي بالجزائر. ثالثا آثر إصلاحات الضمان الاجتماعي في الجزائر على توازناته المالية.

1.نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر

قبل التطرق إلى نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر سنقوم بعرض موجز عن بعض المفاهيم المرتبطة بالضمان الاجتماعي مثل الخطر الاجتماعي الذي يعتبر الدافع الأول لقيام الضمان الاجتماعي ثم نعرج إلى تحديد مفهوم الضمان الاجتماعي وتبيان أهميته وأهدافه لنتطرف في الأخير إلى مراحل تطور الضمان الاجتماعي بالجزائر والمؤسسات المشكلة له.

1.1.عموميات حول الضمان الاجتماعي

في ما يلي بعض المصطلحات الأساسية.

1) **الخطر الاجتماعي:** عرف الخطر الاجتماعي كما ورد في دليل نظام الإحصاءات المالية الحكومية الذي يصدره صندوق النقد الدولي بأنه الأحداث أو الظروف التي تؤثر سلبا على رفاهية الأفراد سواء من حيث زيادة أعبائهم أو تخفيض دخولهم (درار، 2012، ص.52)، وتمثل الشيخوخة والعجز والوفاة، المرض، الإصابة والبطالة أهم الأخطار الاجتماعية التي يظل احتمال وقوعها للفرد قائما بوجوده على قيد الحياة.

2) **مفهوم الضمان الاجتماعي:** إن مكتب العمل الدولي يعرف الضمان الاجتماعي على أنه الحماية التي يقدمها المجتمع لأعضائه من خلال مجموعة من الإجراءات العامة وهي (van Ginneken, 2008, pp.45-46):

- تعويض الغياب أو الانخفاض الكبير في الدخل من العمل بسبب حالات الطوارئ المختلفة لاسيما تعرض العامل للمرض أو الأمومة أو إصابة العمل أو البطالة أو العجز أو الشيخوخة أو الوفاة.
- توفير الرعاية الصحية للسكان.
- توفير المنافع للأسر التي لديها أطفال.

3) **الأخطار التي يغطيها نظام الضمان الاجتماعي:** لقد حددت الاتفاقية الدولية رقم 102 الصادرة عن مؤتمر العمل الدولي الثالث والخمسين المنعقد بمدينة جنيف عام 1952 الحدود الدنية للأخطار الاجتماعية الواجب تغطيتها و تشمل كل من: الشيخوخة، العجز الصحي، الوفاة، المرض، إصابات العمل والأمراض المهنية، البطالة، الولادة والأمومة، الأعباء العائلية (سلامة،1997، ص.ص.27-28).

2.1.الأهداف الرئيسية للضمان الاجتماعي

يهدف نظام الضمان الاجتماعي إلى (يدو وبربار، 2013، ص.ص.4-5):

- حماية الأفراد من المخاطر الاجتماعية حيث يهدف إلى حماية كل أفراد المجتمع وتأمينهم ضد بعض الأخطار مثل المرض، الوفاة، البطالة، حوادث العمل.
- المساهمة في إعادة توزيع الدخل الوطني من خلال إعادة توزيع المداخيل أي الاقتطاع من دخل الفئة العاملة وتوزيعها على الفئة غير القادرة على العمل مثل فئة المتقاعدين.
- تخفيف المخاطر الاجتماعية وتوسيع الفرص أمام الفقراء والمعرضين للخطر.
- يعتبر الضمان الاجتماعي أحد الركائز الأساسية لتكريس مبدأ التلازم بين الأبعاد الاقتصادية والأبعاد الاجتماعية والإنسانية للتنمية.
- ربط فلسفة الضمان الاجتماعي بسياسة التشغيل وإيجاد فرص عمل مناسبة من خلال إنشاء مراكز التدريب والتأهيل الاجتماعي.

- تحقيق التكافل الاجتماعي بين مختلف فئات المجتمع وتقديم مساعدات الضمان الاجتماعي بوصفه حقا مشروعا يقدره المجتمع لكل الفئات المحتاجة من أبنائه وليس فقط منحة أو هبة من ذوي البر والإحسان.

3.1.أهمية نظام الضمان الاجتماعي

يساهم نظام التأمينات الاجتماعية في تحقيق النمو الاقتصادي وهذا من خلال تشجيع الاستثمارات وذلك من خلال رفع إنتاجية العمال جراء توفيره لحماية صحية ملائمة تسمح بالتوجه نحو ممارسة الأنشطة الاقتصادية المختلفة مهما كانت درجة المخاطر فيها ، فالتأمينات الاجتماعية تشكل استثمارا اقتصاديا واجتماعيا على جانب كبير من الأهمية فالمرض الذي يعالج فورا يوفر أسباب استمرارية إنتاج العامل وأهمية العلاج أو عدم التمكن منه لغياب هذا التأمين يعني تفاقم المرض وصعوبة معالجته أو إطالة مدة علاجه مما يفقد الوطن بلايين ساعات العمل ، كما أن ملايين الإعاقات التي تسبب بها فقدان العلاج عند الحاجة إليه تضييع بلايين الدنانير من الناتج الإجمالي ، إضافة إلى أثارها وتداعياتها الاجتماعية والإنسانية الخطيرة (البوريني، 2009، ص.22).

4.1.نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر

ظهرت البوادر الأولى للضمان الاجتماعي الجزائري أثناء الحقبة الاستعمارية وذلك بعد كفاح مرير ومتعدد الأشكال والذي خاضته الطبقة العمالية الجزائرية ضد السلطات الاستعمارية وأرباب العمل فأدخلت السلطات الاستعمارية الضمان الاجتماعي بحيلة التحفظ من التمييز العنصري وهذا النظام كان مبني على أسس رأسمالية ولم يكن يخدم الجزائريين بصفة عامة بل أخذ منهج التمييز خاصة تجاه الطبقة العاملة في القطاع الفلاحي ومن أبرز ما ميز هذا النظام في هذه الفترة هو عدم المساواة في تطبيق تشريعاته المطبقة في فرنسا مع التشريعات المطبقة في الجزائر ، كما ميزها عدم التطابق في والأداءات المقدمة وفي ما يلي عرض لأبرز التطورات التي عرفها نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر.

1.4.1.مراحل تطور الضمان الاجتماعي في الجزائر

مر الضمان الاجتماعي في الجزائر على عدة مراحل:

1) **مرحلة 1962-1983:** بعد الاستقلال صدرت عدة نصوص متتالية تحاول إعادة تكييف نظام الضمان الاجتماعي مع طبيعة المرحلة التي تميزت بترك إدارة الضمان الاجتماعي دون إطار إداري كفؤ مثلها مثل باقي الهيئات الحكومية نظرا لمغادرة معظم العمالة الفرنسية، والشيء الأهم هو وجود عدة صناديق غير متجانسة (70صندوق للضمان الاجتماعي، 11 صندوق للتقاعد، عدم تنظيم القطاع الفلاحي وإخضاعه للتأمين)، ضف إلى ذلك قلة الاشتراكات وكثرة ملفات التعويضات العالقة، وعملا بالقانون 62-157 المؤرخ في 1962/12/31 الذي مدد العمل بالقوانين الفرنسية بعد الاستقلال، وبداية من سنة 1964 قام المشرع الجزائري باستبدال صندوق العلاقات الاجتماعية بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وذلك بموجب المرسوم رقم 64-364 المؤرخ في 1964/12/31، وابتداء من

1970 بدأت لمسات المشرع الجزائري تبرز أكثر من خلال صدور المرسوم التنفيذي رقم 70- 116 المتعلق بالتنظيم الإداري لهيئات الضمان الاجتماعي "القانون الأساسي " حيث برزت 06 صناديق أساسية تشكل منظومة الضمان الاجتماعي سمحت بإعادة الاعتبار للنظام الفلاحي، وإضافة التأمينات الاجتماعية لفئة غير الأجراء وما ميز الصناديق الستة هو اعتراف المشرع لها بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية،نقطة التحول الأساسية في قطاع الضمان الاجتماعي كانت أيضا بصدور القانون الأساسي للعامل الذي مهد للاعتراف بدور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية وضرورة مراجعة منظومة الضمان الاجتماعي قصد تعميمها على باقي الفئات وتوحيد نظامها طبقا للمادة 49 من القانون رقم 78-012، وكذلك تجسيدا لاقتراحات لجنة إصلاحات الضمان الاجتماعي التي شكلتها الحكومة سنة 1975 وأثمرت مجهوداتها ببروز إصلاحات 1983 (بوحنية، غزيز، 2012، ص.ص.135-136).

2) **مرحلة ما بعد 1983:**تعتبر القوانين الصادرة في الجريدة الرسمية رقم 28 الصادرة بتاريخ 5 جويلية 1983 من بين أبرز المنعطفات التي عرفها الضمان الاجتماعي بالجزائر فهو بمثابة حجر الأساس الذي يقف عليه نظام الضمان الاجتماعي اليوم إذ شهدت تلك القوانين بعض التعديلات فقط وتمثلت القوانين الصادرة في 1983 في ما يلي (وزارة الحماية الاجتماعية، 1984):

- القانون رقم 83-11 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية.
- القانون رقم 83 – 12 المتعلق بالتقاعد.
- القانون 83 13 المتعلق بحوادث العمل والأمراض المهنية .
- القانون 83-14 المتعلق بالتزامات المكلفين في مجال الضمان الاجتماعي
- القانون 83-15المتعلق بالمنازعات في مجال الضمان الاجتماعي.
- القانون 83-16المتعلق بإنشاء الصندوق الوطني لمعادلة الخدمات الاجتماعية.

هذه الإصلاحات التي شهدها قطاع الضمان الاجتماعي سنت 1983 كانت ترمي إلى:

- **توحيد المنافع:** ويقصد إنشاء نظام وحيد بالنسبة للتأمينات الاجتماعية، التقاعد وحوادث العمل.
- **أحادية الأنظمة:** وذلك من خلال إنشاء صندوقان فقط هما:

1. الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية وحوادث العمل والأمراض المهنية CNASAT.
2. الصندوق الوطني للمعاشات CNR.

فالتشريعات السالفة الذكر تعتبر المرجعية الأساسية في تشريعات التأمينات الاجتماعية بالرغم من المراجعة الدورية لهذه الترسانة القانونية تماشيا مع متطلبات المتغيرات التي عرفتها البيئة الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر.

2.4.1.مؤسسات الضمان الاجتماعي في الجزائر

يشمل نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر شبكة من الصناديق تتمثل في:

1) **الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء:**ويقوم بتغطية الأخطار الاجتماعية لفئة العمال الذين يتقاضون أجور بصفة عامة بالإضافة إلى بعض الفئات الخاصة مثل (المعوقين، المجاهدين، الطلبة.....الخ.) ويغطي هذه الصندوق مختلف أداءات التأمينات الاجتماعية لفئة الأجراء (تهتان وآخرون، 2011، ص.2).

2) **الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال غير الأجراء:**تم إنشائه بموجب المرسوم رقم 92-07 المؤرخ في 1992/01/04 المتعلق بتنظيم الإطار القانوني والإداري والمالي وذلك من خلال التغطية الاجتماعية لغير الأجراء (تغطية الأداءات) وذلك بعد القيام بعملية التحصيل من هذه الفئة ، حصل هذا الصندوق على الاستقلالية المالية سنة 1995 ويتولى القيام بالمهام التالية (زيان، يعقوبي، 2012، ص.11):
   - تنظيم ومراقبة ومتابعة نشاط الوكالات الولائية.
   - تسيير أداءات التأمينات الاجتماعية لفئة غبر الأجراء.
   - تحصيل الاشتراكات من غير الأجراء لإعادة توزيعها على شكل أداءات.

3) **الصندوق الوطني للتقاعد:**بموجب القانون 83-12 المؤرخ في 02جويلية 1983 والمتعلق بالتقاعد تم تأسيس نظام وحيد للتقاعد وشهد قانونه الأساسي عدة تعديلات وذلك حسب الأمرين رقم 96-18 المؤرخ في 06 جويلية 1996 ، ورقم 97-13 المؤرخ في 31ماي 1997 ، وكذا القانون رقم 99-03 المؤرخ في 22 مارس 1999 يمنح للأجير معاش للتقاعد ، ويقوم هذا الصندوق بمنح معاش تقاعد للأجير عندما يصل سن معينة وبشروط معينة (بوكساني، 2006، ص.54).

4) **الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة :**لقد تم إنشائه طبقا للمرسوم التشريعي رقم 94-11 المؤرخ في 26ماي 1994 المنشئ لنظام التأمين على البطالة ، فحسب المادة 30 من هذا المرسوم " تعهد إدارة نظام التأمين عن البطالة وتسييره إلى صندوق وطني مستقل ويحدد القانون الأساسي للصندوق ومهامه بمرسوم تنفيذي" ، وحسب المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 6 يوليو 1994 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة " يتمتع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي".

وتتمثل مهمة الصندوق في إطار القوانين والتنظيمات المعمول بها فيما يلي" المادة 04" يضبط باستمرار بطاقة المنخرطين ويضمن تحصيل الاشتراكات المخصصة لتمويل أداءات التأمين على البطالة ورقابة ذلك ومنازعاته ، ويساعد ويدعم بالاتصال مع المصالح العمومية للتشغيل وإدارتي البلدية والولاية إعادة انخراط البطالين المستفيدين قانونيا من أداءات التأمين على البطالة ، يؤسس ويحفظ صندوق الاحتياطات حتى يتمكن من مواجهة التزاماته إزاء المستفيدين في جميع الظروف" (بوكساني، 2006، ص.ص.35-36)

5) **الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري:** بموجب الأمر رقم 97-01 المؤرخ في جانفي 1997 تم تأسيس منحة تعويض البطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري وتكفل هذا الصندوق بتسييرها (بلعروسي ووابل، 2010، ص.141)، ويتولى الصندوق القيام بالمهام التالية:

- تأمين تسيير العطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية للقطاعات التي تدخل في دائرة اختصاصهم من خلال المدفوعات التي تكفل لهم المحافظة على مداخليهم.
- ضمان تحصيل الاشتراكات والعمل على تكوين احتياطي موجه لتأمين تحويل التعويضات.

2.إصلاحات الضمان الاجتماعي في الجزائر

تبنت الحكومة الجزائرية في السنوات الأخيرة إصلاحات عميقة وجذرية على قطاع الضمان الاجتماعي وانصبت هذه الإصلاحات في ثلاثة محاور أساسية تمثلت في (لسلوس وبربار، 2013، ص.2):

- تحسين نوعية الأداءات المقدمة لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا وذوي حقوقهم .
- عصرنة تسيير هيئات الضمان الاجتماعي .
- الحفاظ على التوازن المالي لمنظومة الضمان الاجتماعي.

1.2.تحسين الخدمات المقدمة لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا

جسد ذلك من خلال مراجعة الترسانة القانونية لنظام التأمينات الاجتماعية المعمول بها منذ 1983 والتي تعتبر مرجعية تشريع الضمان الاجتماعي في الجزائر بالإضافة إلى تفعيل العمل بنظام الدفع من قبل الغير وجسد ذلك من خلال مختلف العلاقات التعاقدية التي أبرمت مع مختلف مؤسسات القطاع الصحي والهدف من وراء ذلك هو تحسين الخدمات المقدمة لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا.

1) **نظام الدفع من قبل الغير:** باعتبار الضمان الاجتماعي من الممولين الرئيسيين للمنظومة الوطنية للصحة كان لابد على القائمين على هذا القطاع إيجاد آليات تكفل على الأقل ضمان تمويل هذا

القطاع بشكل يتناسب مع الخدمات التي يقدمها القطاع الصحي لذلك تبنى نظام الضمان الاجتماعي نظام الدفع من قبل الغير .

2) **تعريف نظام الدفع من قبل الغير:** هو وسيلة تسمح للمؤمنين لهم اجتماعيا وذوي حقوقهم باكتساب المنتجات الصيدلانية دون دفع مسبق للمصاريف وتضم كل المنتجات الصيدلانية التي تضمنها قائمة الأدوية التي يتم تعويضها من طرف الضمان الاجتماعي وكما حددت في القرار الوزاري والتي يضعها إما الطبيب المعالج أو طبيب جراحة الأسنان أو القابلة كل في حدود اختصاصه ،مع مراعاة نسبة التكفل بالأدوية (CNAS, 2002, pp.10-11).

وفي سياق الإصلاحات التي عرفها نظام الضمان الاجتماعي بالجزائر توسع نظام الدفع من قبل الغير ليشمل تقريبا مختلف الخدمات الصحية ومن ضمنها نذكر:

الخدمات التي تقدمها المستشفيات لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا، والهدف الأساسي لتطبيق نظام الدفع من قبل الغير هو الانتقال من التمويل الجزافي للمستشفيات إلى تمويل حقيقي مبني على تحيين التكاليف سواء تعلق الأمر بالوصفات الطبية أو أيام الإقامة بالمستشفى، وأنشئ هذا النظام بموجب قرار وزاري مشترك صادر في 2003/01/14 والذي تضمن إنشاء، تكوين، و صلاحيات اللجنة الوزارية المشتركة المكلفة بمراقبة و تقييم تطبيق التعاقد، العلاقات بين المؤسسات العمومية لصحة وهيئات الضمان الاجتماعي ومديريات النشاط الاجتماعي للولاية، كما صدر في ذات المرسوم كيفية تطبيقه والممثلة في إجراء عملية التعرف على المؤمن لهم اجتماعيا وذوي حقوقهم عند دخولهم للمستشفى وذلك عن طريق النظام الآلي المخصص لذلك والذي جاء تماشيا مع بطاقة الشفاء عوضا عن النظام القديم المتمثل في ملئ البطاقة المخصصة لذلك حسب الحالات (تهتان، 2013، ص.ص.6-7).

الخدمات التي تقدمها العيادات الخاصة والمتخصصة بالإضافة إلى خدمات النقل من منزل الشخص المريض إلى العيادات المتخصصة والمراكز الطبية.

على العموم فنظام الدفع من قبل الغير ساهم إلى حد بعيد في تحسين الخدمات المقدمة لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا زيادة على أنه ساهم في تقليل التكاليف والحد نوعا ما من التحايل على مؤسسات الضمان الاجتماعي.

2.2.عصرنة نظام التأمينات الاجتماعية من خلال استحداث العمل بنظام البطاقة الالكترونية الشفاء

تم استحداث العمل بنظام البطاقة الالكترونية الشفاء في سياق عصرنة المنظومة الوطنية للضمان الاجتماعي من خلال تحديث أنظمة العمل وإدخال العمل بأخر تطبيقات وسائل تكنولوجيا المعلومات كما أن تحديث أنظمة العمل جاء في سياق تطبيق الجزائر لمشروع الحكومة الالكترونية بالجزائر فعصرنة نظام الضمان الاجتماعي من خلال إدخال العمل بنظام البطاقة الالكترونية الشفاء كلفت خزينة الضمان

الاجتماعي مبلغ 16.5 مليون أورو نتيجة لشراء المشروع على شركة GIMALTO الفرنسية زيادة على تكاليف تكوين المهندسين وتوفير أجهزة الإعلام الآلي لتطبيق هذا النظام (يدو وبربار، 2013، ص.17).

1) **تعريف بطاقة الشفاء:** من ضمن العديد من التعاريف التي أعطيت لها يمكن إعطاء التعريف التالي: هي بطاقة للتأمينات الاجتماعية تحتوي على شريحة الكترونية دونت فيها كل المعلومات تسمح بـــــ (يدو وبربار، 2013، ص.18):
   - التعرف على هوية المؤمن له وذوي حقوقه.
   - تسهيل الحصول على مستحقات المؤمن له و ذوي حقوقه في أداءات الضمان الاجتماعي لدى كل من الأطباء و أطباء الأسنان،المستشفيات،المراكز الصحية و العيادات الخاصة.
   - تمكين المؤمن له من الحصول على أداءاته دون الحاجة إلى إيداع طلب لدى مركز الدفع التابعون إليه.

2) **أنواع البطاقة الالكترونية الشفاء:** يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من البطاقات تشمل:
   - **البطاقة العائلية:** تحتوي هذه البطاقة على معلومات و بيانات المؤمن له و ذوي حقوقه، وتتضمن معلومات مفصلة عن كل فرد له حق الاستفادة من الخدمة و يصل عددها إلى 10 بيانات.
   - **بطاقة ذوي الحقوق:** هي بطاقة خاصة بالأفراد الذين يعملون في ولايات ويقيمون في ولايات أخرى.
   - **البطاقة الشخصية:** هي بطاقة خاصة بالأفراد الذين يعملون في ولايات ويقيمون في ولايات أخرى.

3) **أهداف نظام البطاقة الالكترونية الشفاء:** الغرض من استعمال بطاقة الشفاء هو عصرنة تسيير الدفع ومن شانه تقليص الجهد العضلي والمادي، إضافة إلى أن استخدام بطاقة الشفاء تلغي العديد من الخطوات التي كان يمر بها المؤمن سابقا، كملء بطاقة الطلبات كما أنها تسهل على الموظفين في مراكز الدفع العمل، إضافة إلى كون البطاقة آلية حيث أنها تستخدم أليا ويتم الدفع اتوماتكيا وعموما يمكن تحديد الأهداف من ثلاثة جوانب أساسية هي (بربار، 2012، ص.108):

   أ) بالنسبة للمؤمن له اجتماعيا: وتتمثل الأهداف في:
   - الاستغناء تدريجيا عن المستندات الورقية المستعملة حاليا في التكفل بالعلاج.
   - تخفيف الإجراءات و إلغاء إجراءات التعويض على مستوى مراكز الدفع لضمان الاجتماعي.
   - سرعة الحصول على التعويضات المستحقة كمرحلة أولى.
   - توسيع العمل بنظام الدفع من قبل الغير و تعميم توسيعه إلى كل المؤمنين الاجتماعيين .
   - تسهيل تطبيق نظام التعاقد مع مؤسسات القطاع الصحي.

   ب) بالنسبة لهيئات الضمان الاجتماعي: وتتمثل الأهداف في:

- عصرنة التسيير بما يسمح بمتابعة أفضل و مراقبة أحسن للأداءات المقدمة وبالتالي التحكم أكثر في النفقات مع تكفل أحسن بالمؤمنين الاجتماعيين.
- تسيير تطبيق نظام التعاقد مع الهياكل الصحية و نظام التعاقد مع المؤسسات العمومية لصحة.
- تحسين نوعية الأداءات المقدمة لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا.
- إنشاء بنك معلومات دقيقة لضمان الاجتماعي.
- تسهيل الدراسات الإستراتيجية على المدى البعيد لمنظومة الضمان الاجتماعي.

ج) بالنسبة لشركاء الضمان الاجتماعي: وتتمثل الأهداف في:

- عصرنة التسيير لدى شركاء الضمان الاجتماعي.
- عصرنة علاقاتهم مع المؤمنين و هيئات الضمان الاجتماعي.
- تحسين نوعية الخدمات المعروضة على المؤمنين الاجتماعيين.
- تسيير عمليات الانضمام لنظام التعاقد مع مختلف الهيئات ذات العلاقة بالضمان الاجتماعي.

3.2.إصلاح الجانب المالي كمدخل للحفاظ على التوازن المالي لمؤسسات الضمان الاجتماعي

جسد ذلك من خلال سعي الحكومة الجزائرية ومن ورائها القائمون على قطاع الضمان الاجتماعي إلى العمل على تدبير مصادر تمويل إضافية لمؤسسات الضمان الاجتماعي تسمح لها بتغطية مختلف الأخطار الاجتماعية وتحافظ على توازناتها المالية التي تعتبر الأداة الضرورية لاستدامة مؤسسات التأمينات الاجتماعية، زيادة على هذا إنشاء الصندوق الوطني لاحتياطات التقاعد الذي يمول حاليا بنسبة 03 % من عوائد الجباية البترولية والذي يعمل على معالجة أي خلل مالي في الصندوق الوطني للتقاعد، كما تم استحداث الصندوق الوطني لتحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي بغرض زيادة فعالية أموال التأمينات الاجتماعية.

1.3.2.مصادر تمويل المستحدثة لمؤسسات الضمان الاجتماعي في إطار إصلاحاته

شكل إصلاح الجانب المالي لمؤسسات الضمان الاجتماعي جزء مهما من إصلاحات الضمان الاجتماعي إذ بالإضافة إلى مصادر التمويل المتاحة أمام مؤسسات الضمان الاجتماعي حضي نظام الضمان الاجتماعي بمصادر تمويل إضافية لعل أهمها تلك الموجهة لتمويل الصندوق الوطني للتقاعد والمقدرة بنسبة 03 % من عوائد الجباية البترولية توجه لتمويل العجز المحتمل في نظام التقاعد، زيادة على بعض المصادر الإضافية التي أقرها قانون المالية لسنة 2010 ومنها (ص.و.ت.أ.ع.أ، 2010):

- رسم نوعي تحدد قيمته ب300000 دج ويطبق عند شراء اليخوت وسفن النزاهة الشراعية بمحرك أو بدونه وذات حمولة 5طنات دولية على الأقل.
- اقتطاع قدره 05 % يطبق على الربح الصافي لمستوردي ولموزعي الجملة للأدوية المستوردة لغرض بيعها على حالتها.

- اقتطاع قدره 02 دج من الرسم الإضافي على المنتجات التبغية (لكل رزمة أو علبة أو كيس).

كما تم تخفيض نسب الاشتراكات الموجهة لتمويل مؤسسات الضمان والخاصة بمشاريع تمويل الشباب.

2.3.2.إنشاء الصندوق الوطني لتحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي في سياق إصلاح الجانب المالي

عمل القائمون على إدارة قطاع الضمان الاجتماعي على فصل مصلحة التحصيل والمنازعات في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء إلى صندوق مستقل وجسد ذلك بموجب المرسوم رقم 06-370 المؤرخ في 19 أكتوبر 2013 الذي تضمن إنشاء الصندوق الوطني لتحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي.

1) التعريف بالصندوق الوطني لتحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي: هو مؤسسة عمومية ذات تسيير خاص يخضع للتشريع والتنظيم المعمول بهما وكذا لأحكام هذا المرسوم و يتمتع الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي و يعتبر الصندوق تاجرا في علاقاته مع الغير ويوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي، ويحدد مقر الصندوق بمدينة الجزائر،ويكلف الصندوق في إطار التشريع والتنظيم المعمول بهما بما يلي (المرسوم رقم 06-370):

- قيد المستخدمين.
- قيد العمال الأجراء المنتسبين لنظام الضمان الاجتماعي.
- مسك وتحيين مختلف بطاقيات المكلفين .
- تحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي الموجهة لتمويل الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء.
- المنازعات المتعلقة بتحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي .
- مراقبة مدى تنفيذ التزامات المكلفين في مجال الضمان الاجتماعي.
- وضع الأموال الضرورية لدفع الأدوات وتكاليف السير تحت تصرف كل صندوق للضمان الاجتماعي في حدود الأقساط المحددة لهم.
- إعلام المكلفين فيما يعنيهم في حقوقهم وواجباتهم المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمل بهما.
- المساهمة في الأعمال التي تقوم بها السلطات المختصة في مجال مكافحة العمل غير الرسمية والتهرب في مجال الضمان الاجتماعي وتطوير التعاون الإداري.
- المساهمة مع كافة الإدارات والهيئات المعنية في النشطات والتدابير المقررة من قبل السلطات وتسهيل الإجراءات الإدارية في العلاقات مع المواطنين .

2) أهداف إنشاء الصندوق: الهدف من إنشاء الصندوق يتمثل في:

- تفعيل آليات وإجراءات تحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي عن طريق إدخال تدابير انتقالية محفزة من أجل تمكين هياكل الضمان الاجتماعي من تحصيل وتصفية ديونها الملقاة على عاتق أرباب العمل لفائدة المستخدمين.
- العمل على التقليل من التكاليف وترشيدها تجاه القطاع الصحي .
- ضمان وصول الأداءات إلى المؤمنين الاجتماعيين .

3.آثر إصلاحات الضمان الاجتماعي في الجزائر على توازناته المالية بدراسة حالة CNAS

لمعرفة أثر الإصلاحات التي شهدها قطاع الضمان الاجتماعي بالجزائر على توازناته المالية نقوم بالإسقاط على حالة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء من خلال محاولة تتبع وضعيته المالية خلال مسار الإصلاحات التي عرفتها صناديق الضمان الاجتماعي وقبل ذلك نقوم بإعطاء تعريف مختصر لهذا الصندوق:

1.3.التعريف بالصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء

يعتبر الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء أحد أهم صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر، يقوم بتقديم خدمات متعددة للمواطنين بصفة عامة وللعمال الأجراء بصفة خاصة والتي من شأنها تجسيد التضامن الوطني الذي تضمنه الدولة من ضمان حد أدنى للانسجام الوطني لاسيما في الوقت الراهن الذي تميز بتغيرات جذرية والتي مست مختلف الميادين والمجالات ، إن النظام الحالي للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء هو نتاج القانون 83-11 المؤرخ في 02 جويلية 1983 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية والقانون رقم 88-01 المؤرخ في 17 جانفي 1988 والمتضمن قانون توجيه المؤسسات العمومية الاقتصادية، وقد أوضح المرسوم رقم 92- 07 المؤرخ في 04 جانفي 1992 والمتضمن نظام قانون صناديق الضمان الاجتماعي والتنظيم الإداري والمالي للضمان الاجتماعي أوضح صلاحيات ومهام الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية الذي يتكفل لاسيما بـــ (ص.و.ت.ا.ع.ا، 2010):

- تسيير الأداءات العينية والنقدية للتأمينات الاجتماعية ، حوادث العمل والأمراض المهنية.
- تسيير لحساب الدولة المنح العائلية.
- التغطية، المراقبة والمنازعات الخاصة بتغطية اشتراكات الضمان الاجتماعي.
- يقوم بتحصيل اشتراكات الصندوق الوطني للصندوق الوطني للتقاعد وكذا الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.
- المساهمة في ترقية سياسة الوقاية من حوادث العمل والأمراض المهنية .
- تسيير أداءات الضمان الاجتماعي للأشخاص المستفيدين من جراء اتفاقيات دولية خاصة بالضمان الاجتماعي .
- تنظيم وتنسيق والتكفل بالمراقبة الطبية.

- القيام بنشاطات على شكل انجازات ذات طابع صحي واجتماعي .

2.3.الوضعية المالية للصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء

يظهر الجدول 1 الوضعية المالية للصندوق.

جدول 1: الوضعية المالية للصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004
الإيرادات	70600	79660	94340	115331	137144
النفقات	71100	76930	88270	105431	128659
الوضعية المالية	500-	2730	6070	3410	8900
السنوات	**2005**	**2006**	**2007**	**2008**	**2009**
الإيرادات	169703	162429	176930	217423	237279
النفقات	159711	160858	167285	191726	187103
الوضعية	8485	9992	1571	25697	50176

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات

من خلال الجدول يمكن ملاحظة تطور كلا من مصادر التمويل والأداءات التي يقدمها قطاع الضمان الاجتماعي وفق الشكلين 01: الوحدة مليون دينار

الشكل 1: تطور الوضعية المالية للصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء في الفترة 2000-2009

المصدر: بالاعتماد على الجدول 1

يظهر الشكل التحسن المستمر في مصادر تمويل الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية ويظهر ارتفاعها سنة تلوى الأخرى وهذا أمر ايجابي يمكن رده إلى الإصلاحات التي شهدها القطاع بالرغم من

الإنفاق على أداءات التأمينات الاجتماعية التي بدأت تتناقص ابتداء من سنة 2009 ، فالوضعية المالية تظهر عجز الصندوق بمبلغ 500 مليون دينار لكن ابتداء من سنة 2001 بدأ التحسن حيث تشهد الوضعية المالية للصندوق فوائض مالية وهذا ما يؤكد الأثر الايجابي للإصلاحات القائمة في قطاع الضمان الاجتماعي على التوازن المالي.

التحسن المستمر للوضعية المالية للصندوق يمكن رده إلى فعالية نظام الدفع من قبل الغير في تقليص نفقات الصحة بالرغم من زيادة التعداد السكاني فمساهمة الضمان الاجتماعي في تمويل المنظومة الوطنية للصحة بالرغم من ارتفاعها نوعا ما إلا أن الوضعية المالية للصندوق عرفت استقرارا ماليا ، والجدول 2 يوضح تطور مساهمة نظام الضمان الاجتماعي في تمويل المنظومة الوطنية للصحة كنسبة مؤوية.

الجدول 2: مساهمة الضمان الاجتماعي في تمويل المنظومة الوطنية للصحة

السنوات	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
المساهمة %	29,33	26,02	25,77	26,88	27,01	24,01	23,63	27,4	30,9	31	31

Source : Ziani et Ziani, 2012, p.9

الشكل 2: تطور مساهمة الضمان الاجتماعي في تمويل المنظومة الوطنية للصحة

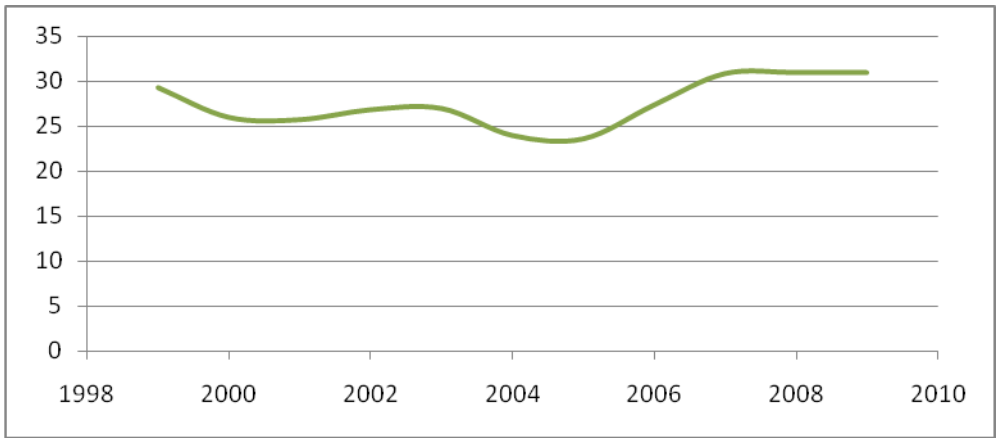

من خلال الشكل نلاحظ تطور مساهمة الضمان الاجتماعي من سنة إلى أخرى حيث هناك تذبذب على مدار فترة الإصلاحات بين الارتفاع والانخفاض لتستقر النسبة في نهاية المطاف في حدود 31 % فرغم هذه المساهمة الكبيرة فقطاع الضمان الاجتماعي استطاع أن يحافظ على توازناته المالية ويمكن رد ذلك إلى فعالية نظام الدفع من قبل الغير في تقليص نفقات الرعاية الصحية.

أما فيما يتعلق بزيادة حجم المبالغ المالية التي تمول صناديق الضمان الاجتماعي فيمكن رد ذلك إلى التطور المستمر في سوق العمل والذي استطاع أن يستقطب عمالة إضافية مما ساهم في زيادة حجم الاشتراكات المحصلة والجدول 3 يوضح تطور العمالة المنتسبة إلى الصندوق كما يلي:

جدول 3: تطور عدد العمال المنتسبين إلى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء

السنة	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009

عدد المنتسبين	5751698	6396266	6791761	6816223	7337372	7800320	8312826

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات

من خلال الجدول يمكن ملاحظة تطور عدد المنتسبين إلى صندوق التأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وهذا ما أدى إلى زيادة حجم الاشتراكات المحصلة وبالتالي زيادة مصادر تمويل الصندوق.

إن المتتبع لإصلاح الجانب المالي لمؤسسات الضمان الاجتماعي يجد أن المشرع أعطت اهتمام كبير للجانب المؤسساتي وذلك من خلال إنشاء الصندوق الوطني للتحصيل وتحديد العلاقة بين مؤسسات الضمان الاجتماعي والقطاع الصحي لكن هنا نتوقف عند مدى فعالية الصندوق الوطني للتحصيل في الحفاظ على التوازن المالي لمؤسسات الضمان الاجتماعي حيث نلاحظ من خلال المرسوم رقم 06-370 أن الصندوق الوطني للتحصيل سيتكفل بتحصيل اشتراكات كلا من الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء والصندوق الوطني للتقاعد زيادة على اشتراكات الصندوق الوطني للتأمين على البطالة ، لكنه بالمقابل لا يقوم بتحصيل اشتراكات الصندوق الوطني للعمال غير الأجراء والصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية ، وبالتالي فهذا الإصلاح قام بفصل مصلحة تحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي سابقا في CNAS فما لفائدة إذ لم يقم بتحصيل اشتراكات كافة الصناديق، زيادة على هذا هل يمكن لهذا الصندوق استثمار الفوائض من أمواله في ظل هشاشة المنظومة المصرفية وغياب شبه كلي للأسواق المالية في الجزائر.

إذن إصلاحات الضمان الاجتماعي ساهمت بقصد كبير في الحفاظ على توازناته المالية والصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء خير دليل على ذلك ، لكن استدامة هذه المساهمة تقتضي القيام بعملية التغذية العكسية لهذه الإصلاحات حتى يتمكن نظام الضمان الاجتماعي من مواكبة المستجدات الحاصلة في البيئة التي ينشط فيها.

الخاتمة

أمام تزايد المخاطر الاجتماعية وضعف القدرات المالية للأشخاص أصبح من اللازم التفكير في طرق كفيلة للحد من هذه المخاطر من خلال إنشاء نظام الضمان الاجتماعي وتفعيل دوره باعتباره مؤشرا هاما للسياسة الاقتصادية والاجتماعية للبلاد من خلال العلاقة التكاملية بين هذا النظام والاقتصاد الوطني ، وإدراكا لأهمية الدور الذي يلعبه قطاع الضمان الاجتماعي في الحفاظ على الرأسمال البشري أعطلت الجزائر اهتمام بالغ الأهمية لهذا القطاع تماشيا مع الإصلاحات التي باشرتها مع مطلع الألفية الجديدة وجسد هذه الإصلاحات في عصرنة نظام الضمان الاجتماعي بنظام البطاقة الالكترونية الشفاء وتفعيل العمل بنظام الدفع من قبل الغير ليصل إلى أخر حلقاته مع الطبيب المعالج بداية من سنة 2009 زيادة على إصلاح الجانب المالي لمؤسسات الضمان الاجتماعي الجزائرية من خلال استحداث بعض مصادر التمويل الإضافية زيادة على إنشاء الصندوق الوطني لتحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي، هذه الإصلاحات ساهمت إلى حد ما في تحسين خدمات الضمان الاجتماعي زيادة على الحفاظ على التوازن المالي لقطاع الضمان الاجتماعي في الآونة الأخيرة باعتباره الهدف الرئيسي المنشود من عمليه الإصلاح لكن فعالية

الإصلاح على المدى الطويل يبقى مرهون بالمتغيرات التي تفرضها البيئة التي ينشط فيها نظام الضمان الاجتماعي.

فمن خلال الدراسة وبالرغم من الآثار الايجابية المسجلة على التوازن المالي لصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية إلا أن مشكل الاستدامة المالية يبقى مطروحا في حالة ما لم يستطع نظام الضمان الاجتماعي القيام بعملية التغذية العكسية المناسبة التي تمكنه من تدارك أي تغير يمكن أن يؤثر على مصادر تمويله أو أداءاته وهو ما يجعل التوازن المالي يتأثر سلبا خاصة على المدى البعيد.

من خلال تتبع مسار الدراسة يمكن إدراج بعض التوصيات التي نرى بأنها مواتية لضمان الاستدامة المالية لنظام الضمان الاجتماعي:

- تفعيل إصلاحات قطاع الضمان الاجتماعي ينبغي أن يرافقه إصلاحات تكميلية في مجالات أخرى حتى تتكامل مع أهداف التنمية الوطنية وعلى رأسها القطاع الصحي وسوق العمل.
- الاستدامة المالية لهيئات الضمان الاجتماعي تقتضي إدارة جيدة وهذا ما يعني تطبيق مبادئ الحوكمة الجيدة على إدارة قطاع الضمان الاجتماعي من خلال ترشيد أداءاته وعلى رأسها نفقات القطاع الصحي.
- ضرورة التخصص سواء في تسيير الأداءات أو في تحصيل الاشتراكات بالنسبة لصناديق الضمان الاجتماعي.

المراجع

بربار نورالدين. (2012). محددات التوازن المالي لقطاع الضمان الاجتماعي بالجزائر: دراسة تحليلية تقييميه لحالة الجزائر. مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك ومالية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب البليدة (2012/2011).

بلعروسي أحمد التيجاني، وابل رشيد. (2010). قانون الضمان الاجتماعي. دار هومه، الطبعة السادسة، الجزائر.

بوحنية قوي، غزيز محمد الطاهر.(2012). التسيير الذاتي للصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية بالجزائر: الإطار التنظيمي ومعيقاته. *مجلة دفاتر السياسة والقانون*، العدد 07، ص.ص.136-137.

بوكساني رشيد. (2006). إصلاحات وواقع سوق التأمينات في الاقتصاد الجزائري. *مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي*، العدد01، 2006، ص.54

تهتان موراد وآخرون. (2011). مشروع بحث حول " ضبط وتقييم تكاليف الحماية الاجتماعية في مؤسسات الحماية الاجتماعية المختلفة واليات توظيف مواردها بفعالية في الجزائر، مخبر التنمية المحلية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية، 2011.

درار عياش.(2012). *تفعيل نظام التأمين الاجتماعي وإمكانيات تكييف النظام وفق متطلبات الشريعة الإسلامية*. أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص تسيير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، غير منشورة.

رفيق سلامة. (1997). *شرح قانون الضمان الاجتماعي*. الطبعة الأولى، مؤسسة عبد الحفيظ البساط لتجليد وتصنيع الكتب، بيروت، لبنان.

الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء (2000) دراسة حول وضعية نظام التأمينات الاجتماعية: تطور ونتائج، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني "حول الحماية الاجتماعية"، وزارة العمل والحماية الاجتماعية، الجزء الثاني، الجزائر،31/30 ماي 2000.

الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء. (2010). الرسوم المقررة في قانون المالية لسنة 2010، دورية جسور التواصل، نشرية نصدر عن المديرية العامة للصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء ، العدد الأول، جانفي 2010.

علي عيسى البوريني. (2009). الإستراتيجية العربية للتأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول. المؤتمر العربي للضمان الاجتماعي "نحو سياسات اجتماعية وتأمينية فاعلة في الوطن العربي". منظمة العمل العربية بالتنسيق مع وزارة العمل والتأمينات الاجتماعية المصرية، شرم الشيخ، مصر، أيام 19-21 ديسمبر 2009.

لسلوس مبارك، وبربار نورالدين.(2013). العوامل والمتغيرات المتحكمة في التوازن المالي لمؤسسات الضمان الاجتماعي بالجزائر، مداخلة ضمن فعاليات اليوم الدراسي حول" إشكالية الحفاظ على التوازنات المالية لقطاع الضمان الاجتماعي في الجزائر"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية، 28 نوفمبر 2013.

محمد زيدان، محمد يعقوبي .(2012). فعالية الموارد التمويلية المتاحة لمؤسسات التأمين الاجتماعي الجزائري في تحقيق السلامة المالية لنظام الضمان الاجتماعي. مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير: تجارب بعض الدول، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، يومي 3 و4 ديسمبر 2012.

المرسوم رقم 06-370 المتضمن إنشاء الصندوق الوطني للتحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي وتنظيمه وسيره، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الصادرة بتاريخ 2006/10/19، نقلا عن منشورات مكتب التوثيق بالصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء المتعلق بالنشرات الرسمية لسنة 2006 "المتعلقة بقطاع الضمان الاجتماعي"، بن عكنون، الجزائر، 2008، ص.ص.7-8.

موراد تهتان. (2013). العلاقة بين قطاع الضمان الاجتماعي والقطاع الصحي في الجزائر. مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول "اتجاهات عصرنة نظام الحماية الاجتماعية في العالم: حالة

الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة خميس مليانة وبالتعاون مع مخبر الاقتصاد الرقمي في الجزائر، يومي 16 و17 جوان 2013.

وزارة الحماية الاجتماعية (1984)، النصوص الجديدة لقانون الضمان الاجتماعي، مجلة التأمينات الاجتماعية، نشرية خاصة لوزارة العمل والحماية الاجتماعية، نشر وزارة الحماية الاجتماعية.

يدو محمد، بربار نورالدين. (2013). الآليات الحديثة لعمل الضمان الاجتماعي الجزائري ،مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول "اتجاهات عصرنة نظام الحماية الاجتماعية في العالم ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة خميس مليانة، يومي 16 و17 جوان 2013.

الديوان الوطني للإحصائيات، الموقع الالكتروني: www.ons.dz، تاريخ الإطلاع : 2013/12/03.

La Caisse Nationale des Assurances Sociales des Travailleurs Salariés, système du tiers-payant en matière de produits pharmaceutiques, Département d' Information, Direction des Etudes Statistiques et de l'Organisation, imprimerie de la sécurité sociale, Constantine, Algérie, 2002, P P :10-11.

Wouter van Ginneken , Extending social security coverage: Concepts, global trends and policy issues, 21st Issue of International Social Security Review, Kingdom of Saudi Arabia, 2008,pp :45-46.

ZIANI Zoulikha , ZIANI lila . (2012). Le rôle de la sécurité sociale dans le financement de la santé en Algérie, colloque international sur « l'industrie de l'assurance :réalité et perspectives de développement » , faculté des sciences Economiques et commerciales et sciences de Gestion , Université Hassiba ben bouali – chlef , le 03 et 04 décembre 2012, p 9.